

## شرح رياض الصالحين ٦٤٣ - باب بيان جواز الشرب قائماً - لفضيلة

### الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نواصل قراءتنا من كتاب رياض الصالحين الامام النووي رحمه الله تعالى - 00:00:00

يقول في كتاب ادب الطعام باب بيان جواز الشرب قائما وبيان ان الاكمل والافضل الشرب قاعدة فيه حديث كبشة السابق وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من - 00:00:17

فشرب وهو قائم. متفق عليه. وعن النزال ابن سبرة رضي الله عنه قال اتى علي رضي الله او عنه بباب الرحمة فشرب قائما وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كمارأيتمني فعلت - 00:00:39

رواه البخاري. والرحمة هنا هي رحمة الكوفة. هذا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عندما اصبح علي رضي الله عنه خليفة المسلمين فهذا من فعل علي رضي الله عنه انه كان يرى جواز الشرب قائما ويستدل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال وعن ابن عمر رضي الله - 00:00:59

الله عنهم قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي وننشرب ونحن قيام. رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح قالوا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وجده وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم. قال رأيت رسول الله صلى الله عليه - 00:01:29

وسلم بشرب قائما وقائعا. رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ثم بعد ذلك ذكر النووي الاحاديث التي فيها النهي عن الشرب قائما. فتأمل كيف قدم جملة من الاحاديث التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما مما يدل على ان هذا آجاز كما - 00:01:54

خبر او كما نبه في بداية الباب باب بيان جواز الشرب قائما. فهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع متفرقة وهذا عليه اه جماهير اهل العلم ان الشرب قائما يجوز ولا يحرم واه طريق - 00:02:24

جمع بين فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما ورد من النهي كما سيأتي معنا ان النهي يحمل على الكراهة والافضل اه الشرب قاعدا لكن ان شرب قائما فهو جائز وعرفنا ان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما - 00:02:45

لماذا؟ عرفنا انه صلى الله عليه وسلم قد يفعل الشيء الذي ينهى عنه من باب بيان الحكم الشرعي ان النهي ليس محظى حتى يرسيخ هذا في قلوب الناس يفعل هذا المنهي عنه في واقعهم - 00:03:05

حتى لا يكون في قلوبهم ادنى شك في انه لا يحرم. فهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. ومما يدل اه على ان الشرب قائما ليس بحرام ان الصحابة فهموا هذا. علي رضي الله عنه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وما ذكر - 00:03:25

انه لضرورة يعني هكذا مطلقا وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كمارأيتمني فعلت قد يكون احيانا لحاجة كما ذكر بعضهم في شرب زمم قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمم ممكنا لكن ايضا - 00:03:45

لا يستبعد ان يكون فعل هذا يعني تماما حتى يعلم الناس ان الشرب قائما يعني جائز اه ثم ذكر بعض الاحاديث التي فيها النهي قال وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يشرب - 00:04:04

الرجل قاتنا قال قنادة فقلنا لانس فالاكل. قال ذلك اشر او اخبت. رواه مسلم. وفي رواية له ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:04:25

لا يشرب أحد منكم قائما. فمن نسي فليستقئ. رواه مسلم هذه بعض الاحاديث التي فيها النهي عن الشرب قائما وهذه الاحاديث كما عرفنا يجمع بينها وبين فعل النبي صلی الله علیه وسلم انها تدل على الكراهة. ويمكن ان يعبر - 00:04:45

عن المكروره بأنه اخبت كما جاء آآ في آآ الشوم انه من شجرة خبيثة هذا لا يعني انه محرم فهذا لا يمنع من حمل النهي هنا على الكراهة. وكذلك في قوله فمن نسي فليستقئ - 00:05:13

هذا لا يدل على ان الشرب قائما محرم. لماذا؟ لانه لا يقول احد من اهل العلم ان القيء هنا واجب. احد يقول بهذا. يعني قول النبي صلی الله علیه وسلم فمن نسي فليستقئ هل هو على سبيل الوجوب - 00:05:37

اهل العلم كما نقل هذا بعضهم انه لا يجب على من نسي وشرب قائما ان يستقيء الذي طيب اذا لم يكن واجبا فيكون الاصل غير محرم. يعني متى يكون فليستقئ - 00:05:57

يدل على ان الشرب يعني قائما محرما اذا كان القيء هنا واجب يعني الاستقاء واجبة يعني مثل الانسان مثل ما فعل ابو بكر رضي الله عنه عندما يعني كان خادمه يأتي له بالطعام في يوم من الايام تكهن - 00:06:17

يعني بطريقة محرمة كهانة محرمة وجاء له بطعام يعني كسبه من مال الكهانة. فلما اخبره قد اكله مع انه لا يجب عليه ان يقي الطعام لكن من ورمه وتقواه قاءه. اما ان - 00:06:37

يقال هنا الاستقاء غير واجبة. طيب اذا كانت غير واجبة اذا ما فعل شيئا محرما. فاصلا هذا الحديث يعني في الحقيقة قد تكون هذه غفلة عندما يستدل به على وجوب او يعني الشرب قاعدا - 00:06:57

وتحريم الشرب قائما لانه لا احد من اهل العلم يقول يجب ان يقيئ ما في بطنه. ثم ايضا اه توجيه اخر لهذه الاحاديث ان هذه الاحاديث انتقدتها بعض اهل العلم ولذلك البخاري رحمه الله لم يخرج هذه - 00:07:17

حديث في صحيحه تلاحظ ان حديث انس وحديث ابي هريرة آآ انفرد باخراجها مسلم وهي من الاحاديث المنتقدة ولذلك هذا يضعف القول بان آآ شرب قائما محرم لان هذه الاحاديث ما انتقدت حتى طريقة مسلم في ايراد هذه الاحاديث عندما تراجع اسانيد مسلم آآ اوردها بطريقة - 00:07:37

يشير الى شيء من تعليلها والله اعلم. لذلك بعد ان ذكر هذه الاحاديث اورد الاحاديث التي تدل على ان النبي صلی الله علیه وسلم شرب قائما وقاعدا وهذا من فقه مسلم. يعني ذكر لك هذه الاحاديث ثم كأنه يقول لك - 00:08:07

متقرر اه عن النبي صلی الله علیه وسلم انه شرب قائما وقاعدا فاما ان تصرف هذه النواهي الى الكراهة او تكون الاحاديث منتقدة ومعلولة. وهذا يفعله مسلم في صحيحه. احيانا يخرج الحديث ويبين - 00:08:27

من طريقة آآ سياقة الاسانيد. ثم يورد بعض الاحاديث التي تختلف هذا الحديث بيانا لعلته. فإذا آآ هذا مما يؤكّد لك ان الاحاديث في آآ شرب النبي صلی الله علیه وسلم قائما يعني من فعله هذا هو المقدم في هذا الباب والله اعلم. وكذلك يعني اه - 00:08:47

جاء في بعض الاحاديث اه يشرب معك الهر؟ قال لا. يعني من شرب قائما قال فانه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان. وايضا هذا الحديث عند احمد لكن ايضا يعني في اسناده كلام - 00:09:17

وكما عرفنا يعني آآ حتى لو قيل يعني يشرب معك الشيطان ممكن يكون هذا فمن باب توكيده هذا الامر ما يدل على التحريم. كما عرفنا يعني ان الشيطان يأخذ بشماله ويعطي بشماله - 00:09:37

اه يعني هذا جاء اه في الحديث ولا احد يقول ان الاعطاء والأخذ يجب ان يكون باليمين. مع انه ذكر انه من الشيطان. فذكر ان هذا الفعل من فعل الشيطان لا يلزم شرعا ان يكون محرما. القرین ان هذا - 00:09:57

في باب اللادب نظر الى فهم اهل العلم لهذه الاحاديث. تابع اهل العلم على ان هذه الاحاديث لا تدل على التحريم فلا يسع المسلم الا ان يقول بما قالوا. ولا ينفرد به آآ فهم يخالف ما عليه - 00:10:17

اصحاب المذاهب وعامة اهل العلم والله اعلم. قال باب استحباب كون ساقى القوم اخر شربا عن ابى قتادة رضي الله عنه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ساقى القوم اخرهم شربا - 00:10:37

رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح. فهذا من الاداب اللطيفة. ساقى القوم الذى يقوم على خدمة القوم يسقىهم او يقدم لهم شيء  
من الطعام يدخل فيه. ساقى القوم اخرهم شربا واخر آآ من يشرب - 00:10:57

اخر من يأكل هذا من الادب. هذا اولا فيه تواضع. وكذلك فيه اىشار ان تؤثر غيرك على نفسك وهذا يشير الى ان من تولى شيئا من امر  
الناس ينبغي ان يقدم مصلحتهم على مصلحته. مثل - 00:11:17

مدير او المسؤول اذا ولی شيئا من امور الناس يقدم مصلحتهم على مصلحته. ويؤثرون على ولو كان بهم خصاصة. فهذا من الاخلاق  
اللطيفة الجميلة. خاصة عند خدمة الناس. فالناس اذا رأوا من يخدمهم - 00:11:37

ثم لا يأكل ولا يبدأ قبلهم. يتواضع ويؤثرهم فهذا لا شك انه ادعى لقبوله ومحبته ثم قال باب جواز الشرب من جميع الاواني الطاهرة  
غير الذهب والفضة وجواز الكرع وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير انانة ولا يد. وتحريم استعمال انانة - 00:11:57

الذهب والفضة في الشرب والاكل والطهارة وسائل وجوه الاستعمال. قال عن انس رضي الله عنه قال حضرت الصلاة فقام من كان  
قريب الدار الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله - 00:12:27

عليه وسلم قال حضرت الصلاة فقام من كان قريبا الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من  
حجارة. فصغر المخ ان يبسط فيه كفه. فتوضاً القوم كلهم. يعني من هذا - 00:12:47

قالواكم كنتم؟ قال ثمانين وزيادة. متفق عليه. هذه روایة البخاري وفي روایة لمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا ببناء من ماء  
فاتي قدر رح رح يعني قريب القعر مع السعي - 00:13:17

يعني ليس عميقا قال فيه شيء مما فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم.  
قال فحضرت من توظأ ما بين السبعين الى الثمانين - 00:13:37

الله اكبر. هذه من معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم نبع الماء من بين اصابعه وقد حصل هذا يعني تكرر يعني في حياته صلى الله  
عليه وسلم. فلما اوتى النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة - 00:13:57

اناء من حجارة وكان يعني صغيرا حتى صغر ان يبسط فيه كفه. وفي الروایة الاخرى بقدر رح رح يعني ليس عميقا وان كان فيه  
شيء من الاتساع وضع اصابعه صلى الله عليه وسلم فبارك الله تعالى في هذا الماء حتى نبع - 00:14:17

من بين اصابعه وكفى ثمانين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا فيه آآ ان آآ الوضوء كان بهذا المخضب من حجارة. اه  
فيه يعني انهم اغترفوا من ذلك - 00:14:37

القدر يعني توظفوا منه. قالوا عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من  
صغر. فتوضاً. روایة البخاري. قال الصفر قال - 00:14:57

هو النحاس والتور كالقدر. نعم. يعني يجوز الوضوء من اه النحاس من اي انانة الا الذهب والفضة. قال وعن جابر رضي الله عنه ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على - 00:15:17

رجل من الانصار ومعه صاحب له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذا الليلة في شنة والا كرعنا. روایة  
البخاري. دخل النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار معه صاحب له. فقال ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة -  
00:15:37

الماء اذا بات في القرية ليلة كاملة يكون باردا آآ والشن قال النبوي القرية قالوا الا كرعنينا يعني تناولنا الماء بالفم من غير انانة ولا كف.  
وهذا ما عرفنا يعني يجوز آآ يعني يجوز وان كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن آآ - 00:16:07

اختتام الاسمية اه ان يشرب من افواهها لكن النبي صلى الله عليه وسلم عندما يشرب من فم القرية عند آآ اناس يتباركون بذلك كما  
فعلت يعني اخت حسان ابن ثابت كما مر معنا - 00:16:37

يعني كبسة رضي الله عنها فاذا آآنعم. قال وعن حذيفة رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج  
والشرب في انية الذهب والفضة - 00:16:57

وقال هي لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة. وآآقال متفق عليه والديباج يعني من انواع الحرير يعني يكون الثوب اطرافه من الحرير ولحمته الحرير وان كان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز الحرير طبعا هنا الكلام عن الحرير الطبيعي من الحرير الصناعي جائز - 00:17:27

الحرير الصناعي ليس بحرير في الحقيقة. لكن الحرير هنا الوارد في الاحاديث الحرير الطبيعي واجاز النبي صلى الله عليه وسلم اربعة اصابع يعني مثلا تكون يعني آآفي الثوب يعني ان - 00:18:07  
في فتحة الثوب او العنق لا بأس بهذا. يعني اذا كان اربع اصابع هكذا. آآوقال عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في انية الفضة انما يجر - 00:18:27

جير في بطنه نار جهنم متفق عليه. يجرجر يعني صوت تردد الماء يعني اذا شربه فهكذا والعياذ بالله يجرجر يعني نار جهنم يوم القيمة وفي رواية لمسلم ان الذي يأكل او يشرب في انية الفضة والذهب. انما يجرجر في بطنه نار جهنم. وفي رواية - 00:18:47  
وات له من شرب في اماء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم. والعياذ بالله ففي هذه الاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم حرم استعمال انية الذهب والفضة. وهذا من كبائر الذنوب - 00:19:17

لانه قال انما يجرجر في بطنه نار جهنم. من الحكم في هذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هي لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة.  
فهذا اولا في تشبه بالكافار. والكافار - 00:19:37

انما يعيشون هذه الدنيا لاجل الدنيا والتمتع فيها. لا يعرفون حلالا ولا حرام فالمسلم لا يكون حاله كحال هؤلاء الكفار في الطمع والاقبال الشديد على الدنيا ثم هذا في تسليمة للمسلمين قال فانها لهم في الدنيا لكن سيحرمون منها في الآخرة وهي لكم في الآخرة - 00:19:57

ايضا كما هو معلوم ان الشرب في انية الذهب والفضة هذا من صفات المتكبرين المترفين. بل الذي يشرب في انية الذهب والفضة هذا الحال يناقض حال العبودية للمسلم تأمل اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اكل منكما ويقول اكل كما يأكل العبد واجلس - 00:20:27

كما يجلس العبد فكيف بالذي يأكل في اماء من ذهب؟ لا شك انه يورثه في قلبه حالا يناقض عبودية لا شك هذا يؤثر في القلب. من ان يتسلل على قلبه شيء من الكبر - 00:20:57

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. فهذا امر خطير اذا اعتاد الانسان ان يشرب في ان كذاب والفضة قد يدخل في قلبه كبر وخيانة. ثم ايضا هذا يكسر قلوب الفقراء. ثم ايضا - 00:21:17

ذهب الفضة كان في الماضي يعني الذهب والفضة من يعني آآ تكون تصنع بها النقود. يعني اصلا هي مادة للثمانية. فكيف يكون الثمن يكون مستعمل اذا هكذا في اوانى الناس وفي حاجاتهم فهذا مما يؤدي الى اختلال العملة. يعني كل هذا مما - 00:21:37

اهل العلم في هذا اه فاذا لا يجوز الشرب في انية الذهب والفضة هناك بعض الاوانى تكون مطلية او مموهة بالذهب والفضة طبعا اكثرا هيل العلم يقولون اذا كان هذا المطلي قليلا جدا بحيث انه - 00:22:07

لا يمكن ان يستخرج من هذا الاناء وان يستقل يعني آآتخرجه وآآتخرج ذهبا مستقلما عن هذا الاناء. ان يفصل عنه ويكون له وزنه وقيمه. اذا كان قليلا بحيث انه لا يمكن - 00:22:35

من ان يخرج من هذا الاناء ويكون له وزن وقيمة فيجوز. لانه يعني لا يساوي شيئا ولا يعني يدخل في هذه الاحاديث. الاحاديث فيها اماء الذهب والفضة. اما هذا شيء يسير لا عبرة به. كما يقول الفقهاء يعني - 00:22:57

النادر لا حكم له. يعني هذا شيء قليل جدا لا يؤبه له. ولذلك هذا ذكره اكثرا هيل العلم الشافعية وغيرهم من المذاهب يذكرون يعني مثل هذا القيد. وهذا لا بأس به. ولذلك بل ورد ما هو اعلى من هذا بالنسبة للفضة لما - 00:23:15

انكسر قدح النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ سلسله يعني كما جاء يعني في بعض الاحاديث حديث انس انه جعل فيه سلسلة مكان الشق او الكسر بضبة من فضة. يعني بحيث يربط بين يعني الشقين - 00:23:35

بضبة يعني اه هكذا جزء من فضة حتى يربط بين الشقين. فلا بأس يعني في هذا وان كان العلماء يحرمون الذهب لأن الفضة اقل من الذهب. يعني فمثل هذا اليسيير يعني لا يؤبه له والله اعلم - 00:23:55

اه اليوم الامر ابلغ اليوم يأكلون الذهب هناك اه حلويات مشروبات يوضع عليها يعني ذرات من الذهب يقولون او صفائح من الذهب. يعني تشتري باثمان يعني غالية مع ان هذا لا يساوي شيئا - 00:24:16

يعني ناس سبحان الله عقولهم تتهافت على كل شيء جديد ولا يفكرون. ثم الان صحيح لو قلنا يعني هذا الامر اليسيير لا حكم له اذا كان في الانية لا يؤثر فكذلك في الطعام لا يؤثر لكن ينظر اليه من جانب اخر وهو - 00:24:36

هذه الذرات القليلة هل تضر جسم الانسان او لا؟ تخيل انت تدخل يعني معدن الذهب او يعني في معدتك ما ادري الطبيب موجود. ممكن يكون هناك ترسبات في المعدة في جدار المعدة. انا ما ادري هذه الامور. لكن تخيل واحد يأكل مرة بعد مرة مثل هذا - 00:24:56

ها ممارسة العملية نعم يقول كانت تستخدم في املاح املاح الذهب في امراض مناعية كان قدימה يستخدمونها اه لانه ما في علاجات لكن ولا تستخدم في التأثيرات الجانبية. قال ان تأثيراتها الجانبية خطيرة. فاذا ثبت مثل هذا في الطب - 00:25:18

ان تأثير يعني خطير حتى لو كان قليلا لكن القليل مع القليل يصبح كثيرا. فاذا كان يعني يضر الانسان فالاصل في ذلك التحرير كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار. فالمسلم ما يأكل شيئا يضره. وهذا - 00:25:51

نرجع الى يعني الضرر والله اعلم طيب كذلك بالنسبة استعمال الذهب والفضة في غير الانية. فكذلك الاصل في هذا انه لا يجوز. يعني بان يستعمل يعني الناس الذهب والفضة في يعني حاجاتهم قلم الميدالية - 00:26:11

هي مفتاح مقبض الباب يعني هكذا يستعملونها. فمثل هذا يعني لا يجوز استعماله لان عند عامة العلماء من المذاهب الاربعة ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما ذكر الانية قالوا هذا ليس على سبيل التخصيص. ذكر الانية كمثال والا يقاس على انية الذهب والفضة كل انواع - 00:26:39

استعمالات كل انواع الاستعمالات فهذا عند عامة العلماء من المذاهب الاربعة يقيسون آآ غير الاكل والشرب الا ذلك. نعم النبي صلى الله عليه وسلم اتخاذ خاتما من فضة هذا يستثنى. كذلك يعني ممكن - 00:27:09

يحل السيف بشيب طبيعة السيف يعني مقبض السيف يعني هذا في الجهاد لا بأس يعني من باب كانت مشية الخيلاء في الجهاد يعني جائزة فمثل هذا مما يستثنى. والا فالاصل التحرير الاصل - 00:27:29

في ذلك التحرير كما هو مذهب عامة اهل العلم. يعني ما يتتوسع في هذا الباب آآ في استعمال يعني ذهب والفضة في يعني مجالات الحياة. والله اعلم. نعم السن نعم. يعني ايضا يعني يجوز - 00:27:49

استعمال الذهب او الفضة في الضرورة يعني اذا يعني كما جاء في حديث عبد الرحمن بن عوف او او عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع انفه يعني في الجهاد. فاتخذ انفا من فضة - 00:28:09

انتنا فاتخذ انفا من ذهب. يعني صنع له انف من ذهب يعني كان هذا موجود في الزمان الماضي يعني لا تظن فقط في زماننا التطور الطبيعي يعني التجميل يعني تركيب بعض الاعضاء اتخاذ انفا من ذهب - 00:28:28

فاجاز له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للضرورة. كذلك اليوم كما هو معلوم في الاسنان. ممكن ان يكون من فضة او ذهب هذا جائز اذا احتاج الى هذا. وان كان اليوم ما شاء الله الطب مع التطور يعني - 00:28:48

يعني يؤتى بها يعني امور اخرى يعني قد تكون يعني احسن. والله اعلم بذلك يكون قد ختم هذا الباب وسيبدأ بعد ذلك اه كتاب اللباس واداب اللباس اه ما اجمل مثل يعني اه هذه الاحاديث التي - 00:29:04

تدخل مع المسلم في كل مجالات حياته. في طعامه وشرابه ولباسه ونومه وكل شؤونه. فنسأل الله تعالى آآ يجعلنا من اتباع نبينا

صلى الله عليه وسلم ومن انصار سنته صلى الله عليه وسلم نسأل الله تعالى ان يغفر لنا - 00:29:26  
لوالدينا وللمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله عليه وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه  
اجمعين - 00:29:46